

مَا تَرَكْتُهُنَّ

مُدَاوِمَةٌ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى الْعَمَلِ

تَأَلَّفَتْ

د. إِبْرَاهِيمَ بِنِ فُرَيْهَدِ الْعَزِيَّيِّ
الْقَاضِي بَدْيَوَانَ الْمَطَالِمِ

بُكَارُ الْإِسْلَامِ الدَّوْلِيَّةِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ



مَا تَرَكَتُهُنَّ

مُدَاوِمَةُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى الْعَمَلِ

العنوان: ما تركتهن مداومة الصحابة رضي الله عنهم على العمل

تأليف: د. إبراهيم بن فريهد العنزي

الطبعة الأولى

(٢٠٢٥م / ١٤٤٦هـ)

حقوق الطبع محفوظة



مَا تَرَكَتُهُنَّ

مُدَاوِمَةُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى الْعَمَلِ

د. إِبْرَاهِيمَ بَنِي فُرَيْهَدِ الْعَنْزِيِّ

القَاضِي بَدْيَوَانَ المَظَالِمِ

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه
ومن والاه، **وبعد:**

فإن دراسة سير الصحابة رضي الله عنهم ومعرفة حياتهم وعبادتهم
والاقتداء بهم أمر مطلوب مرغوب، فقد قال ﷺ: (خير أمتي القرن
الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم) ^(١)، وقد ضرب الصحابة رضي الله
عنهم أروع الأمثلة في الاقتداء بالنبي ﷺ.

قومٌ وصفهم الله بقوله: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن
قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢٣]، وقال: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ
بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَيْكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ
مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٥].

جيل ربّاه إمام المرسلين ﷺ القائل: (واعلموا أن أحب العمل إلى
الله أدومه وإن قل) ^(٢)، كان إمامهم ونبيهم ﷺ كما قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:
(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثَبَّتَهُ) ^(٣) أي: دَاوَمَ عَلَيْهِ، وقالت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:
(كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً) ^(٤)، ولذ كان صحابة رسول الله ﷺ يبغضون ويكرهون
معارضة السنة، من ذلك ما رواه سعيد بن جبير، أن قريباً لعبد الله بن
مغفل خَذَفَ ^(٥)، قال: فنهاه، وقال: (إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف)،

(١) مسلم (٢٥٣٤)

(٢) مسلم (٢٨١٨)

(٣) مسلم (٧٤٦)

(٤) البخاري (١٩٨٧)، ومسلم (٧٨٣)

(٥) الخذف: رميك بحصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وتخذف بها أي ترمي. ينظر: العين

(٤/٢٤٥)، النهاية في غريب الحديث والأثر (١٦/٢).

وقال: (إنها لا تصيد صيدا، ولا تنكأ عدوا، ولكنها تكسر السن، وتفقد العين)، قال: فعاد، فقال: (أحدثك أن رسول الله ﷺ نهى عنه، ثم تخذف، لا أكلمك أبدا) ^(١)، وعن الزبير بن عربي، قال: سألت رجل ابن عمر رضي الله عنهما عن استلام الحجر، فقال: (رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله) قال: قلت: رأيت إن زُحمتُ، رأيت إن غُلبت، قال: (اجعل رأيت باليمن، رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله) ^(٢)، وكان عمران بن حصين في رهط، وفيهم بشير بن كعب، فحدث عمران يومئذ، قال: قال رسول الله ﷺ: (الحياء خير كله) قال: أو قال: (الحياء كله خير)، فقال بشير بن كعب: إنا لنجد في بعض الكتب - أو الحكمة - أن منه سكينه ووقارا، ومنه ضعف، قال: فغضب عمران حتى احمرت عيناه، وقال: (ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ، وتعارض فيه)، قال: فأعاد عمران الحديث، قال: فأعاد بشير، فغضب عمران، قال: فما زلنا نقول فيه: إنه منا يا أبا نجيد، إنه لا بأس به. ^(٣)

وقد حاولت جمع شيء مما وجدته من أمثلة لحرصهم على التمسك بهدي النبي ﷺ وسنته وأمره، والمداومة عليه، واقتصرت على الأحاديث الصحيحة والصالحة، ثم أتبعته الأحاديث بشيء من الفوائد والتعليق على بعض ما يشكل من معانيها.

(١) مسلم (١٩٥٤)

(٢) البخاري (١٦١١)

(٣) مسلم (٣٧)

وختاماً فقد يردُّ سؤالٌ: لماذا يصرح الصحابي بعدم تركه لما تعلمه وأخذه من النبي ﷺ؟ وقد أجاب عن هذا السؤال النووي **رحمته الله**، فقال: فيه أنه يحسن من العالم وممن يقتدي به أن يقول مثل ذلك، ولا يريد به تركية نفسه، بل يريد حثَّ السامعين على التخلُّق بخلقه في ذلك، وتحريضهم على المحافظة عليه، وتنشيطهم لفعله ^(١).

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

كتبه

د. إبراهيم بن فريهد العنزي



(١) شرح النووي على مسلم (٩/٦).

فضائل وثمرات المداومة على العمل الصالح

للمداومة على العمل الصالح فضائل وثمرات منها:

*** أن المداومة على العمل الصالح أمرٌ يحبه الله ﷻ:**

بواب البخاري رَحِمَهُ اللهُ في صحيحه: (باب أحب الدين إلى الله - عز وجل - أدومه)، ^(١) وذكر حديث: عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: «فُلَانَةٌ، تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا، قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا» وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. ^(٢)

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: كَانَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصِيرٌ، وَكَانَ يُحَجِّرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ، فَثَابُوا ذَاتَ كَيْلَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ». وَكَانَ أَلُّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَثْبَتُوهُ. ^(٣)

وروى القاسم بن محمد عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا، وَإِنْ قَلَّ»، قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ. ^(٤)

(١) ١٧/١

(٢) (٤٣)

(٣) البخاري (٥٨٦١)، مسلم (٧٨٢)

(٤) مسلم (٧٨٣)

وَعَنْهَا **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، أَنَّهُمَا كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ» ^(١).

قال ابن الجوزي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: (إِنَّمَا أَحَبُّ الدَّائِمِ لِمَعْنِينِ):
أحدهما: أن المقبل على الله عز وجل بالعمَل إذا تركه من غير عذر كان كالمعرض بعد الوصل، فهو معرض للذم.. ولهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «لَا تَكُونَنَّ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» ^(٢).
وَالثَّانِي: أَنَّ مَدَاوِمَ الْخَيْرِ مَلَازِمٌ لِلْخِدْمَةِ، فَكَأَنَّهُ يَتَرَدَّدُ إِلَى بَابِ الطَّاعَةِ كُلِّ وَقْتٍ، فَلَا يَنْسَى مِنَ الْبُرِّ لَتَرَدُّدِهِ، وَكَيْسَ كَمَنْ لَا زِمَ الْبَابِ يَوْمًا دَائِمًا ثُمَّ انْقَطَعَ شَهْرًا كَامِلًا ^(٣).

* نَيْلُ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى:

جاء في الحديث القدسي الذي رواه أبو هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ» ^(٤).

(١) مسلم (٢٨١٨)

(٢) البخاري (١١٥٢)، مسلم (١١٥٩)

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٧٩/٤)

(٤) البخاري (٦٥٠٢)

قال ابن دقيق العيد **رَحِمَهُ اللهُ**: (ومتى أدام العبد التقرب بالنوافل أفضى ذلك به إلى أن يحبه الله **عَلَيْكَ**).^(١)

* الاقتداء بالنبي ﷺ:

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ
الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢١]

وقد كان **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يداوم على العمل الصالح؛ فعن عائشة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَتَيْتَهُ»^(٢) أَي: دَاوَمَ عَلَيْهِ، وَقَالَتْ - **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا**: «كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً»^(٣)

وعن مسروق قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا**: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ النَّبِيِّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟ قَالَتْ: «الدَّائِمُ»^(٤)

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «صَلَّى النَّبِيُّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا، وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءَيْنِ وَلَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا أَبَدًا»^(٥).

وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مُنْذُ نَزَلَ عَلَيْهِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [سورة النصر: ١] يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا دَعَا. أَوْ قَالَ فِيهَا: «سُبْحَانَكَ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»^(٦).

(١) شرح الأربعين النووية لابن دقيق (ص ١٢٨)

(٢) مسلم (٧٤٦)

(٣) البخاري (١٩٨٧)، مسلم (٧٨٣)

(٤) البخاري (٦٤٦١)

(٥) البخاري (١١٥٩)

(٦) مسلم (٤٨٤)

وكان ﷺ ينهى عن قَطْعِ الْعَمَلِ وَتَرْكِهِ؛ كما قال لعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ؛ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ»^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: (والمداومة على القليل أفضل من كثير لا يداوم عليه؛ ولهذا كان عمل رسول الله ﷺ ديمة، واستحب الأئمة أن يكون للرجل عدد من الركعات يقوم بها من الليل لا يتركها فإن نشط أطالها وإن كسل خففها وإذا نام عنها صلى بدلها من النهار كما كان النبي ﷺ إذا نام عن صلاة الليل صلى في النهار اثنتي عشرة ركعة وقال: «من نام عن حزيه فقرأه ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل»^(٢)

* المداومة على العمل الصالح سبب لدخول الجنة:

جاء في الصحيحين عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ: «عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمَلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي: أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا، فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ « قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْزِي: تَحْرِيكَ»^(٤).

قال ابن حجر رحمته الله: (وَفِي الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ إِدَامَةِ الطَّهَارَةِ)^(٥)

(١) البخاري (١١٥٢)، مسلم (١١٥٩)

(٢) مسلم (٧٤٧)

(٣) مجموع الفتاوى (٢٢ / ٢٨٣).

(٤) البخاري (١١٤٩)

(٥) فتح الباري (٣ / ٣٥)، ومما يستفاد من الحديث: (قال المهلب: فيه دليل أن الله يعظم المجازاة على ما ستر العبد بينه وبين ربه مما لا يطلع عليه أحد) (شرح البخاري لابن بطال (٣ / ١٤٣).

* ومنها أن المداومة على العمل الصالح من صفات المؤمنين:

قال سبحانه في صفات المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾^(١)
[سورة المؤمنون: ٩]، أي: يداومون على حفظها ويراعون أوقاتها.

وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [سورة المعارج: ٢٣]، قال السعدي رحمته الله: (أي: مُداومون عليها في أوقاتها بشرروطها ومكملاتها، وليسوا كمن لا يفعلها، أو يفعلها وقتاً دون وقت، أو يفعلها على وجه ناقص)^(٢).

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ وِثَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [سورة آل عمران: ١٩١]

قال البغوي رحمته الله: (قال سائر المفسرين: أراد به المداومة على الذكر في عموم الأحوال؛ لأن الإنسان قل ما يخلو من إحدى هذه الحالات الثلاث، نظيره في سورة النساء: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيمَا وُقُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [سورة النساء: ١٠٣]^(٣))

* ومنها: أن العمل الصالح يسهل بالمداومة عليه:

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ يَقُولُهُمْ﴾ [سورة محمد: ١٧]، وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٩]، وقال جل وعز: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَالْبَاقِيَتُ الصَّالِحَتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَّرَدًّا﴾ [سورة مريم: ٧٦]، قال السعدي رحمته الله: (ذكر أنه يزيد المهتدين

(١) تفسير البغوي (٣/ ٣٦٠)

(٢) تفسير السعدي (ص ٨٨٧)

(٣) تفسير البغوي (١/ ٥٥٦)

هداية من فضله عليهم ورحمته، والهدى يشمل العلم النافع، والعمل الصالح. فكل من سلك طريقا في العلم والإيمان والعمل الصالح زاده الله منه، وسهله عليه ويسره له، ووهب له أمورا آخر، لا تدخل تحت كسبه^(١).

وعن مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْرُ عَادَةٌ»^(٢).

والعادة مشتقة من: العود إلى الشيء مرة بعد أخرى حتى يسهل عليه فعل الخير والصلاح.^(٣)

* اسْتِمْرَارُ أَجْرِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ إِنْ تَرَكَهُ لِعُذْرٍ:

قال أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مَرَارًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»^(٤).

قال ابن بطال: (من كانت له عادة من عمل صالح ومنعه الله منه بالمرض أو السفر وكانت نيته لو كان صحيحًا أو مقيمًا أن يدوم عليه ولا يقطعه، فإن الله تعالى يفضل عليه بأن يكتب له ثوابه)^(٥).

وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بَلِيلٌ فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ»^(٦).

(١) تفسير السعدي (ص ٤٩٩)

(٢) ابن ماجه (٢٢١)، ابن حبان (٣١٠)، وحسنه الألباني.

(٣) فيض القدير (٣/ ٤٨٩)، وقيل المراد منه والله أعلم أن الإنسان مجبول على الخير (شرح سنن ابن ماجه للسيوطي ص ٢٠).

(٤) البخاري (٢٩٩٦)

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٧٢ / ٩)

(٦) النسائي (١٧٨٤) وصححه الألباني.

* ومنها: أن القليل الدائم خيرٌ من الكثير المنقطع:

كما في حديث عائشة عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَأِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ»^(١).

قال النووي: (وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى الْحَثِّ عَلَى الْاِقْتِصَادِ فِي الْعِبَادَةِ وَاجْتِنَابِ التَّعَمُّقِ وَلَيْسَ الْحَدِيثُ مُخْتَصًّا بِالصَّلَاةِ بَلْ هُوَ عَامٌّ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِ الْبِرِّ)^(٢)، وقال: (وَفِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْمُدَاوِمَةِ عَلَى الْعَمَلِ وَأَنَّ قَلِيلَهُ الدَّائِمَ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ يَنْقَطِعُ وَإِنَّمَا كَانَ الْقَلِيلُ الدَّائِمَ خَيْرًا مِنَ الْكَثِيرِ الْمُنْقَطِعِ لِأَنَّ بَدْوَامَ الْقَلِيلِ تَدْوَمُ الطَّاعَةُ وَالذِّكْرُ وَالْمُرَاقَبَةُ وَالنِّيَّةُ وَالْإِخْلَاصُ وَالْإِقْبَالُ عَلَى الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَيُثْمِرُ الْقَلِيلُ الدَّائِمُ بِحَيْثُ يَزِيدُ عَلَى الْكَثِيرِ الْمُنْقَطِعِ أضعافًا كَثِيرَةً)^(٣).

وقال ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَالْمُدَاوِمَةُ عَلَى الْعِبَادَةِ وَإِنْ قَلَّتْ أَوْلَى مِنْ جَهْدِ النَّفْسِ فِي كَثْرَتِهَا إِذَا انْقَطَعَتْ فَالْقَلِيلُ الدَّائِمُ أَفْضَلُ مِنَ الْكَثِيرِ الْمُنْقَطِعِ غَالِبًا)^(٤).

* ومن ثمرات المداومة على العمل الصالح: البُعد عن الغفلة:

قال تعالى: ﴿وَأذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ

بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٥]

حَدَّثَ الْحَكَمُ بْنُ مِينَاءَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مَنِيرِهِ: «لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدَعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيْخَتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيْكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ»^(٥).

(١) البخاري (٥٨٦١)، مسلم (٧٨٢)

(٢) شرح مسلم (٧١/٦)

(٣) شرح مسلم (٧١/٦)

(٤) فتح الباري (٢١٥/٤)

(٥) مسلم (٨٦٥)

أسباب ووسائل المداومة على الطاعات

من الأسباب والوسائل التي تعين على المداومة على العمل الصالح:

* معرفة ثمرات المداومة على العمل الصالح:

فمعرفة ثمرات الشيء والإحاطة بفوائده تُعين على الثبات عليه والتمسك به؛ كما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنَ الْقَائِلِ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟» قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «فَمَا تَرَكَتَهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ». ^(١) وغيره من الأحاديث التي ستأتي إن شاء الله تعالى.

وقال الخضر لموسى عليه السلام: ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾ [سورة الكهف: ٦٨]، قال السَّعْدِيُّ رحمته الله: (السبب الكبير لحصول الصبر، إحاطة الإنسان علما وخبرة، بذلك الأمر، الذي أمر بالصبر عليه، وإلا فالذي لا يدرية، أو لا يدري غايته ولا نتيجه، ولا فائده وثمرته ليس عنده سبب الصبر لقوله: ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾ ^(٢)

* الصبغة الصالحة التي تعينه على الخير:

كما أوصى الله نبيه بقوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [سورة الكهف: ٢٨].

(١) مسلم (٦٠١)

(٢) تفسير السعدي (ص ٤٨٢)

قال ابن القيم **رحمته الله**: (فإذا أراد العبد أن يقتدي برجل فلينظر هل هو من أهل الذكر أو من الغافلين؟ وهل الحاكم عليه الهوى أو الوحي؟ فإن كان الحاكم عليه هو الهوى وهو من أهل الغفلة، كان أمره فرطاً، ومعنى الفرط: قد فسر بالتضييع، أي أمره الذي يجب أن يلزمه ويقوم به، وبه رشده وفلاحه: ضائع، قد فرط فيه، وفسر بالإسراف، أي: قد أفرط بالإهلاك، وفسر بالخلاف للحق، وكلها أقوال متقاربة.

والمقصود: أن الله **عز وجل** نهى عن طاعة من جمع هذه الصفات، فينبغي للرجل أن ينظر في شيخه وقدوته واتبوعه، فإن وجدته كذلك فليبعد منه، وإن وجدته ممن غلب عليه ذكر الله تعالى **عز وجل** واتباع السنة، وأمره غير مفروط عليه، بل هو حازم في أمره فليستمسك بغيره).^(١)

* الاقتصاد في العبادة وعدم تحميل النفس ما لا تطيق:

قَالَتْ عَائِشَةُ **رضي الله عنها**: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم** حَصِيرٌ، وَكَانَ يُحَجِّرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَصَلِّي فِيهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ، فَثَابُوا ذَاتَ كَيْلَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُوومَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ». وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَثْبَتُوهُ^(٢).

وعند البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي **صلى الله عليه وسلم** قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا^(٣)، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ»^(٤).

(١) الوابل الصيب (ص ٤١)

(٢) البخاري (٥٨٦١)، مسلم (٧٨٢)

(٣) قال ابن رجب: (المراد بالتسديد: العمل بالسداد، وهو القصد، والتوسط في العبادة فلا يقصّر فيما أمر به، ولا يتحمل منها ما لا يطيقه.. وكذلك المقاربة المراد بها التوسط بين التفریط والإفراط فهما كلمتان بمعنى واحد أو متقارب). (ينظر مجموع رسائل ابن رجب ٤/ ٤١٢).

(٤) البخاري (٣٩)

قال ابن رجب **رحمته الله**: (قد أشار النبي **ﷺ** في هذه الأحاديث المُشار إليها في أول الجزء من رواية عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما إلى أن أحب الأعمال إلى الله **ﷻ**، شيان:

أحدهم: ما داوم عليه صاحبه وإن كان قليلاً.

وهكذا كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم وعمل آله وأزواجه من بعده، وكان ينهى عن قطع العمل.

وقال لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: «لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل»^(١).

وقال: «يُستجاب لأحدكم ما لم يُعجل فيقول: قد دعوت فلم يُستجب لي فيستحسر عني ذلك ويدع الدعاء»^(٢).

قال الحسن: إذا نظر إليك الشيطان فراك مداوماً على طاعة الله **ﷻ** فبغاك وبغاك، فراك مداوماً ملكاً ورفضك، وإذا رآك مرةً هكذا ومرةً هكذا طمع فيك.

والثاني: أن أحب الأعمال إلى الله ما كان على وجه السداد والاقتصاد والتيسير دون ما كان على وجه التكلف والاجتهاد والتعسير.^(٣)

يقول ابن القيم **رحمته الله**: (فكل الخير في اجتهاد باقتصاد، وإخلاص مقرون بالاتباع؛ كما قال بعض الصحابة: اقتصاد في سبيل وسنة، خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة، فاحرصوا أن تكون أعمالكم على منهاج الأنبياء عليهم السلام وستهم)^(٤)

(١) البخاري (١١٥٢)، مسلم (١١٥٩).

(٢) البخاري (٦٣٤٠)، مسلم (٢٧٣٥).

(٣) مجموع رسائل ابن رجب (٤/٤٠٩).

(٤) مدارج السالكين (١٠٨/٢).

قال ابن رجب رحمته الله: (ومنها ما أشار إليه بقوله ﷺ لعبد الله بن عمرو: «ولعله أن يطول بك حياة»، يعني: أن من تكلف الاجتهاد في العبادة فقد تحمله قوة الشباب ما دامت باقية فإذا ذهب الشباب وجاء المشيب والكبر عجز عن حمل ذلك فإن صابره وجاهد واستمر فربما هلك بدنه وإن قطع فقد فاته أحب الأعمال إلى الله تعالى وهو المداومة على العمل؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «اكلفوا من العمل ما تطيقون فالله لا يمل الله حتى تملوا» وقال ﷺ: «أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل»، فمن عمل عملاً يقوى عليه بدنه في طول عمره في قوته وضعفه استقام سيره ومن حمل ما لا يطيق فإنه قد يحدث له مرض يمنعه من العمل بالكلية وقد يسأم ويضجر فيقطع العمل فيصير كالمثبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى.^(١)

* الدعاء وسؤال الله الثبات وطلب العون من الله:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ»، فَقَالَ: «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ».^(٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه: (تأملت أنفع الدعاء فإذا هو سؤال العون على مرضاته، ثم رأيت في الفاتحة في: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [سورة الفاتحة: ٥].^(٣)

* العزيمة الصادقة ومجاهدة النفس:

يقول ابن القيم - رحمته الله -: (ولهذا في الدعاء الذي رواه الإمام أحمد والنسائي عن النبي (اللهم إني أسألك الثبات في الأمر والعزيمة على

(١) لطائف المعارف (ص ١٢٦)

(٢) أبو داود (١٥٢٢)، وصححه الألباني.

(٣) مدارج السالكين (١/ ١٠٠)

الرشد^(١)، وهاتان الكلمتان هما جماع الفلاح وما أتى العبد إلا من تضييعهما أو تضييع أحدهما فما أتى أحد إلا من باب العجلة والطيش واستفزاز البداءات له، أو من باب التهاون والتماوت وتضييع الفرصة بعد مؤاتاتها، فإذا حصل الثبات أولاً والعزيمة ثانياً أفلح كل الفلاح والله ولي التوفيق^(٢).

* الحذر من المعاصي، المسارعة في التوبة:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (إِنَّ لِلْحَسَنَةِ ضِيَاءً فِي الْوَجْهِ، وَنُورًا فِي الْقَلْبِ، وَسَعَةً فِي الرَّزْقِ، وَقُوَّةً فِي الْبَدَنِ، وَمَحَبَّةً فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ، وَإِنَّ لِلْسَّيِّئَةِ سَوَادًا فِي الْوَجْهِ، وَظُلْمَةً فِي الْقَبْرِ وَالْقَلْبِ، وَوَهْنًا فِي الْبَدَنِ، وَنَقْصًا فِي الرَّزْقِ، وَبُغْضَةً فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ)^(٣).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في حديثه عن آثار المعاصي: (الْمَعَاصِي تُوهِنُ الْقَلْبَ وَالْبَدَنَ، أَمَّا وَهْنُهَا لِلْقَلْبِ فَأَمْرٌ ظَاهِرٌ، بَلْ لَا تَزَالُ تُوهِنُهُ حَتَّى تُزِيلَ حَيَاتَهُ بِالْكَلْبَةِ).

وَأَمَّا وَهْنُهَا لِلْبَدَنِ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ قُوَّتُهُ مِنْ قَلْبِهِ، وَكُلَّمَا قَوِيَ قَلْبُهُ قَوِيَ بَدَنُهُ، وَأَمَّا الْفَاجِرُ فَإِنَّهُ - وَإِنْ كَانَ قَوِيَ الْبَدَنِ - فَهُوَ أَوْعَفُ شَيْءٍ عِنْدَ الْحَاجَةِ، فَتُخَوِّنُهُ قُوَّتُهُ عِنْدَ أَحْوَجَ مَا يَكُونُ إِلَى نَفْسِهِ فَتَأْمَلُ قُوَّةَ أَبْدَانِ فَارِسَ وَالرُّومِ، كَيْفَ خَانَتْهُمْ، أَحْوَجَ مَا كَانُوا إِلَيْهَا، وَقَهَرَهُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ بِقُوَّةِ أَبْدَانِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ؟

وَمِنْهَا: حَرَمَانُ الطَّاعَةِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلذَّنْبِ عُقُوبَةٌ إِلَّا أَنْ يَصُدَّ عَنِ طَاعَةٍ تَكُونُ بَدَلَهُ، وَيَقْطَعَ طَرِيقَ طَاعَةٍ أُخْرَى، فَيَنْقَطِعَ عَلَيْهِ بِالذَّنْبِ طَرِيقُ

(١) ضعفه الألباني، وحسنه الأرئوط بمجموع طرقه.

(٢) مفتاح دار السعادة (١/١٤٢)

(٣) الجواب الكافي (ص ٥٤)

ثَالِثَةٌ، ثُمَّ رَابِعَةٌ، وَهَلُمَّ جَرًّا، فَيَنْقَطِعُ عَلَيْهِ بِالذَّنْبِ طَاعَاتٌ كَثِيرَةٌ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَهَذَا كَرَجُلٍ أَكَلَ أَكْلَةً أَوْجَبَتْ لَهُ مِرْضَةً طَوِيلَةً مَنَعَتْهُ مِنْ عِدَّةِ أَكْلَاتٍ أَطِيبَ مِنْهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. ^(١)

قال الفضيل: (إِذَا لَمْ تَقْدِرْ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ وَصِيَامِ النَّهَارِ فَاعْلَمْ أَنَّكَ مَحْرُومٌ مُكَبَّلٌ كَبَلَّتْكَ خَطِيئَتُكَ). ^(٢)

وقال الحسن: (إِنَّ الْعَبْدَ لِيَذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَحْرُمُ بِهِ قِيَامَ اللَّيْلِ). ^(٣)



(١) الجواب الكافي (ص ٥٢)

(٢) حلية الأولياء (٨ / ٩٦)

(٣) لطائف المعارف (ص ٤٦)

الأحاديث

الحديث الأول

* **عَنْ** ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنَ الْقَائِلِ كَلِمَةٌ كَذَا وَكَذَا؟» قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ»^(١).

هذا الذكر من أذكار الاستفتاح في الصلاة، فيقال بعد التكبير وقبل القراءة وهو من أفضل أنواع الاستفتاح، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (أفضل أنواع الاستفتاح ما كان ثناء محضاً مثل: (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك. ولا إله غيرك)، وقوله: (الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا)، ولكن ذاك فيه من الثناء ما ليس في هذا)^(٢).

من فوائد الحديث:

- ١- في هذا الحديث بيان فضل هذا الذكر.
- ٢- وفيه فضل التسييح والتحميد والتكبير.
- ٣- وفيه بيان ما كان عليه صحابة النبي ﷺ من المداومة على العمل الصالح، وحرصهم على مضاعفة الحسنات، والمسارة لاغتنام الأجر.
- ٤- في الحديث دليل على أن الذكر يحصل له الفضل المترتب على الذكر ولو لم يكن عالما به.

(١) مسلم (٦٠١)

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى (٢٢/ ٣٩٤).

الحديث الثاني

* **عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، صَلِّ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَاعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، أَمْلِكْ لِسَانَكَ، وَابْنِكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ، وَلَيْسَعِكَ بَيْتُكَ»، قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، أَلَا أَعَلَّمُكَ سُورًا مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهُنَّ، لَا يَأْتِيَنَّ عَلَيْكَ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتَهُنَّ فِيهَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص: ١]، ﴿وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [سورة الفلق: ١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [سورة الناس: ١]»، قَالَ عُقْبَةُ: «فَمَا أَتَتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتُهُنَّ فِيهَا، وَحُقَّ لِي أَنْ لَا أَدْعُهُنَّ وَقَدْ أَمَرَنِي بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» وَكَانَ فَرَوْهُ بْنُ مُجَاهِدٍ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: «أَلَا فَرُبَّ مَنْ لَا يَمْلِكُ لِسَانَهُ، أَوْ لَا يَبْكِي عَلَى خَطِيئَتِهِ وَلَا يَسَعُهُ بَيْتُهُ». (١)**

في الحديث من الفوائد:

- ١- اشتمل الحديث على عدد من الوصايا النبوية.
- ٢- بيان حرص النبي ﷺ على تعليم الصحابة والأمة لكل خير من الآداب والأذكار والأعمال الصالحة، وتعاهدهم بذلك.
- ٣- وفيه أن من وسائل التعليم: السؤال، والتعاهد بالعلم.
- ٤- وفيه ما كان عليه الصحابة من الحرص على حفظ سنة النبي ﷺ ونقلها، والمداومة عليها.
- ٥- وفيه فضل المعوذات.
- ٦- وفي الحديث التحذير من خطورة اللسان.
- ٧- وفيه تربية على الآداب الشرعية والأخلاق الحميدة.

(١) أحمد (١٧٤٥٢) وصححه الألباني.

- ٨- وفيه حث على محاسبة النفس .
- ٩- وأرشد الحديث إلى المداومة على هذه الأذكار .
- ١٠- جاء في رواية عند أبي داود عن عقبة بن عامر، قال: (كنت أقود برسول الله ﷺ ناقته في السفر، فقال لي: «يا عقبة، ألا أعلمك خير سورتين قرئتاً؟» فعلمني قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس..^(١))، وتخصييهما [منه]- عليه الصَّلاة والسلام - بالخيرية باعتبار حال الراوي وما هو فيه من الوقت؛ فإنَّه كان في سفر وقد أظلم عليه الليل، ورآه مفتقراً إلى تعلُّم ما يستعيذ به من شرِّ الليل، ولم يرَ أسهلَ تعلُّماً وأوفرَ حظًّا في الاستعاذة من هاتين؛ لوجازة لفظهما، واشتمالهما على المعنى الجامع.^(٢)



(١) أبو داود (١٤٢٦) وصححه الألباني
 (٢) شرح المصابيح لابن الملك ١/٥٠٦

الحديث الثالث

* **عَنْ عَائِشَةَ**، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ، وَكَانَ يُحَجِّرُهُ مِنْ اللَّيْلِ ^(١) فَيُصَلِّي فِيهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَيَسْطُهُ بِالنَّهَارِ، فَثَابُوا ذَاتَ كَيْلَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُوِّمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ». وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ^(٢) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَتَبْتُوهُ ^(٣).

من فوائد الحديث:

- ١- فيه دليل على الحث على الاقتصاد في العبادة واجتناب التعمق.
- ٢- وفي هذا الحديث كمال شفقتة ﷺ ورأفته بأمتة؛ لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم، وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر، فتكون النفس أنشط، والقلب منشرحاً، فتتم العبادة، بخلاف من تعاطى من الأعمال ما يشق، فإنه بصدد أن يتركه أو بعضه، أو يفعله بكلفة وبغير انشراح القلب، فيفوته خير عظيم، وقد ذم الله سبحانه وتعالى من اعتاد عبادة ثم أفرط، فقال تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَارِعُوهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [سورة الحديد: ٢٧].. ^(٤)
- ٣- وفيه الحث على المداومة على العمل، وأن قليله الدائم خير من كثير ينقطع. ^(٥)

(١) يُحَجِّرُ: بضم الحاء وفتح الحاء وكسر الجيم المشددة، أي: يتخذ حُجْرَةً. شرح النووي على مسلم (٧٠ / ٦).

(٢) قال النووي في شرح مسلم (٧٢ / ٦): (المراد بالآل هنا: أهل بيته وخواصه ﷺ من أزواجه وقرابته ونحوهم).

(٣) البخاري (٥٨٦١)، مسلم (٧٨٢)

(٤) شرح النووي على مسلم (٧١ / ٦)

(٥) شرح النووي على مسلم (٧١ / ٦)

- ٤- في قوله: (وَكَانَ يُحَجِّرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَصَلِّي فِيهِ، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ) يعنى الحصير، دليل على ما كان عليه من التقلل من الدنيا ومتاعها، وزهده ﷺ. (١)
- ٥- وفي الحديث من الفقه أن أعمال التطوع ليست منوطة بأوقات معلومة، وإنما هي على قدر الإرادة لها والنشاط فيها. (٢)
- ٦- وفيه بيان هدي آل النبي ﷺ في التمسك بسنة النبي ﷺ والمداومة على العمل الصالح.



(١) إكمال المعلم (٣/١٤٨)

(٢) ينظر: شرح البخاري لابن بطال (٤/١١٥)

الحديث الرابع

* عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا، وَإِنْ قَلَّ»، قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ^(١).

من فوائد الحديث:

- ١- دل الحديث على أنه يستحب أن يكون للإنسان تطوعات يداوم عليها، وإذا فاتت يقضيها، قال أبو داود: سمعت أحمد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يقول: يعجبني أن يكون للرجل ركعات من الليل والنهار معلومة، فإذا نشط، طولها، وإذا لم ينشط خففها.^(٢)
- ٢- وفيه الحث على المداومة على العمل، وأن قليله الدائم، خير من كثيره الذي ينقطع، وذلك لأن بدوام القليل تدوم الطاعة، ويثمر ذلك، بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافاً كثيرة.^(٣)
- ٣- في الحديث بيان فضل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ومنقبة من مناقبها في تمسكها بسنة النبي ﷺ والتأسي به ﷺ ومداومتها على العمل الصالح.
- ٤- وفيه أن أحب العمل إلى الله ﷻ أدومه، وإن قل.

(١) مسلم (٧٨٣)

(٢) المغني لابن قدامة (١٠٤ / ٢)

(٣) شرح أبي داود للعيني (٢٧١ / ٥)

الحديث الخامس:

* **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ: «عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي: أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا، فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْنِي: تَحْرِيكَ»^(١).**

من فوائد الحديث:

- ١- قال المهلب: فيه دليل أن الله يعظم المجازاة على ما ستر العبد بينه وبين ربه مما لا يطلع عليه أحد، ولذلك استحب العلماء أن يكون بين العبد وبين ربه خبيثة عمل من الطاعة يدخرها لنفسه عند ربه، ويدل أنها كانت خبيثة بين بلال وبين ربه أن النبي ﷺ لم يعرفها حتى سأله عنها^(٢).
- ٢- وفي سؤال النبي عن ذلك دليل على سؤال الصالحين عما يهديهم الله إليه من الأعمال المقتدى بهم فيها، ويمثل رجاء بركتها^(٣).
- ٣- حث هذا الحديث على إتباع الوضوء بالصلاة لئلا يبقى الوضوء خاليا عن مقصوده^(٤).
- ٤- وفيه فضل ومنقبة عظيمة لبلال رضي الله عنه، وبشارة له.
- ٥- كأنه أشار ﷺ إلى بقاء بلال على ما كان عليه في حال حياته واستمراره على قرب منزلته^(٥).

(١) البخاري (١١٤٩)

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ١٤٤)

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ١٤٤)

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/ ٤٦٥)

(٥) فتح الباري (٣/ ٣٥)

- ٦- وفيه أيضا سؤال الشيخ عن عمل تلميذه ليحضه عليه ويرغبه فيه إن كان حسنا وإلا فإنيهاه. (١)
- ٧- وفيه استحباب قص الرؤيا الصالحة على أصحابه، وهو كذلك. (٢)
- ٨- وفيه أنه يستحب قصها بعد صلاة الصبح، والانصراف من الصلاة ولذلك «كان النبي - ﷺ - إذا صلى الغداة قال لأصحابه من رأى منكم رؤيا».
- ٩- وفيه أنه إذا رأى لصاحبه خيرا يبشره به، فإن الرؤيا الصالحة من مبشرات النبوة كما ثبت في الصحيح.
- ١٠- وفيه أن رؤيا الأنبياء حق ووحى. (٣)
- ١١- وفيه حجة لمذهب أهل السنة أن الجنة مخلوقة موجودة. (٤)



(١) فتح الباري (٣/ ٣٤)

(٢) جاء عند الترمذي (٣٦٨٩): (عن بُرَيْدَةَ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِلَالًا فَقَالَ: يَا بِلَالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، فَأَنْتَيْتُ عَلَيَّ قَصْرَ مُرْبَعٍ مُشْرِفٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ، فَقُلْتُ: أَنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقُلْتُ: أَنَا قُرَيْشِيٌّ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدٌ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَذْنَتْ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا وَرَأَيْتُ أَنَّ لِلَّهِ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِهِمَا.) قال الترمذي: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.)

(٣) طرح الشريب (٢/ ٥٨).

(٤) طرح الشريب (٢/ ٦٠).

الحديث السادس

* **عن** أبي رافع، قال: صليتُ مع أبي هريرة صلاة العتمة، أو قال: صلاةُ العشاء، فقرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فسجد فيها، فقلت: يا أبا هريرة؟، فقال: سجدتُ فيها خلفَ أبي القاسم - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فلا أزال أسجدها حتى ألقاه. ^(١)

من فوائد الحديث:

- ١- الحديث دليل على إثبات واستحباب سجدة التلاوة في سورة الانشقاق. ^(٢)
- ٢- وفي الحديث بيان حرص الصحابة رضي الله عنهم على المداومة على العمل الصالح.
- ٣- وفيه تسمية العشاء: العتمة، وجاء في الحديث: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» ^(٣).

(١) أحمد (٧١٤٠)، البخاري (٧٦٦).

(٢) ينظر: مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبدالله (ص ١٠٤)، المغني (١/ ٤٤١)

(٣) البخاري (٦١٥)، مسلم (٤٣٧)، وقال النووي في شرح مسلم في وجه الجمع بين هذا الحديث وحديث: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعِشَاءُ، وَإِنَّهَا تُعْتَمُ بِحِلَابِ الْإِبِلِ»: (والجواب عنه من وجهين: أحدهما: أنه استعمل لبيان الجواز وأن النهي عن العتمة للتنزيه لا للتحريم، والثاني: يحتمل أنه خوطب بالعتمة من لا يعرف العشاء فخوطب بما يعرفه واستعمل لفظ العتمة؛ لأنه أشهر عند العرب وإنما كانوا يطلقون العشاء على المغرب، ففي صحيح البخاري: «لَا يَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ قَالَ: وتقول الأعراب: العشاء»، فلو قال: لو يعلمون ما في الصبح والعشاء لتوهموا أن المراد المغرب، والله أعلم) شرح النووي على مسلم (٥/ ١٤٣)

الحديث السابع

* **عَنْ** عَنبَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ، تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا تَرَكَتَهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ عَنبَسَةُ: «فَمَا تَرَكَتَهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ»، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ: «مَا تَرَكَتَهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنبَسَةَ»، وَقَالَ الثُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ: «مَا تَرَكَتَهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ»^(١)

المراد بهذه الركعات: السنن الرواتب بعد الفريضة، وهي ركعتان قبل الفجر وأربع ركعات قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء^(٢).

وفي الحديث فوائد:

- ١- دل الحديث على فضل السنن الرواتب.
- ٢- وفيه أن يحسن من العالم ومن يقتدى به أن يقول مثل هذا، ولا يقصد به تزكية نفسه بل يريد حث السامعين على التخلق بخلقه في ذلك وتحريضهم على المحافظة عليه وتنشيطهم لفعله.^(٣)
- ٣- بيان حرص السلف رضي الله عنهم ورحمهم على المداومة على العمل الصالح، والعمل بالعلم.

(١) مسلم (٧٢٨)

(٢) جاء عند الترمذي (٤١٥): (عَنْ عَنبَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الفَجْرِ صَلَاةِ العَدَاةِ.)، قال الترمذي: (وَحَدِيثُ عَنبَسَةَ عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هَذَا البَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.)

(٣) شرح النووي على مسلم (٩/٦)

الحديث الثامن

* عَنْ عَنبَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ -يَعْنِي أُخْتَهُ- تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللَّهُ لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ»، فَمَا تَرَكَهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ^(١).

من فوائد الحديث:

- ١- في الحديث: استحباب وفضل الصلاة قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً.
- ٢- وفيه دليل على محافظة ومداومة السلف رضي الله عنهم ورحمهم على العمل الصالح.



(١) أحمد (٢٦٧٦٤) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

الحديث التاسع والعاشر

* **عَنْ** عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ «تُصَلِّي الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ»، ثُمَّ تَقُولُ: «لَوْ نُشِرَ لِي أَبُوَاي مَا تَرَكْتُهُنَّ»^(١)

* **عَنْ** أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ، فَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ» قَالَ الْحَسَنُ: «وَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ»^(٢)

من فوائد الحديثين:

- ١- استحباب صلاة الضحى.
- ٢- ويستفاد منها شدة تمسك الصحابة والسلف رضي الله عنهم بسنة النبي ﷺ وحرصه على الاقتداء به.
- ٣- وفيها دليل على استحباب المداومة على صلاة الضحى.



(١) موطأ مالك (٣٠)، وصححه الألباني.

(٢) المعجم الأوسط (١٢٧٦)، وصححه الألباني بشواهد.

الحديث الحادي والثاني والثالث عشر

* **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةُ الضُّحَى، وَنَوْمٌ عَلَى وَتْرٍ»^(١).

* **عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ**، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِثَلَاثٍ، لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عَشْتُ: «بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لَا أَنْامَ حَتَّى أُوتِرَ»^(٢).

* **عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ**: «أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَبَدًا، أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِالْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»^(٣).

من فوائد هذه الأحاديث:

١- الترغيب في صلاة الضحى والحض عليها؛ لأنه لا يوصيهم النبي ﷺ بالمحافظة على عمل إلا ولهم في عمله جزيل الأجر وعظيم الثواب^(٤).

٢- الحث على صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وعلى الوتر وتقديمه على النوم لمن خاف أن لا يستيقظ آخر الليل^(٥).

(١) البخاري (١١٧٨)

(٢) مسلم (٧٢٢)

(٣) النسائي (٢٧٢٥)، وابن خزيمة (١٢٢١)، وصححه الألباني.

(٤) شرح البخاري لابن بطال (١٧٣/٣)

(٥) شرح النووي على مسلم (٢٣٤/٥)

- ٣- حرص النبي ﷺ على تعليم الصحابة والأمة ما ينفعهم، ويرفع درجاتهم ويضاعف حسناتهم.
- ٤- حرص الصحابة على التمسك بوصايا النبي ﷺ وسنته والمداومة على العمل الصالح.
- ٥- حرص الصحابة على نقل سنة النبي ﷺ ونشر العلم والخير.



الحديث الرابع عشر

* **عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ يَأْتُونَنَا فَيُظْلِمُونَنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْضُوا مُصَدِّقِكُمْ»، قَالَ جَرِيرٌ: «مَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ، مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ».**^(١)

المصدقون بتخفيف الصاد: وهم السعاة العاملون على الصدقات، وقوله ﷺ: (أرضوا مصدقكم) معناه: ببذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاققتهم، وهذا محمول على ظلم لا يفسق به الساعي؛ إذ لو فسق لانعزل ولم يجب الدفع إليه بل لا يُجزى.^(٢)

من فوائد الحديث:

- ١- في الحديث دليل على ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم من المداومة على العمل الصالح.
- ٢- وفيه الحث على تلقي العامل بالترحيب، وأداء زكاة الأموال تامة، فهذا سبب لصدوره عنهم راضياً، وإنما عدل إلى هذه الصيغة مبالغة في استرضاء المصدق.^(٣)
- ٣- قال الطيبي رحمه الله: إن أولئك المصدقين من أصحاب رسول الله ﷺ لم يكونوا ظالمين، وكان نسبة الظلم إليهم على زعم المزكي، أو جريان الحكم علي سبيل المبالغة.^(٤)

(١) مسلم (٩٨٩)

(٢) (شرح النووي على مسلم ٧/٧٣).

(٣) ينظر: شرح المشكاة للطيبي (٥/١٤٧٦)

(٤) شرح المشكاة للطيبي (٥/١٤٨٧)

الحديث الخامس عشر

* **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «كُنَّا نُخْرَجُ إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ، وَكَبِيرٍ، حُرًّا أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ» فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَانَ فِيْمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: «إِنِّي أَرَى أَنَّ مَدْيَنَ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ، تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ» فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أَخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أَخْرِجُهُ، أَبَدًا مَا عِشْتُ»^(١)**

من فوائد الحديث:

- ١- الحديث دليل على وجوب زكاة الفطر، وبيان مقدارها وعلى من تجب.
- ٢- وفيه ما كان عليه أبو سعيد رضي الله عنه من شدة الاتباع والتمسك بالآثار وترك العدول إلى الاجتهاد مع وجود النص.^(٢)
- ٣- وفي الحديث دليل على أن إخراج القيمة لا يجوز؛ وذلك لأنه ذكر أشياء مختلفة القيم، فدل أن المراد بها الأعيان لا قيمتها.^(٣)
- ٤- قيل: إنما قال معاوية رضي الله عنه في أجزاء مدين من البر من سمراء الشام، لما فيها من الربيع، وقد يكون هذا اجتهاد منه^(٤)، وقد صرح معاوية بأنه رأى رآه لا أنه سمعه من النبي ﷺ^(٥)، والمسألة محل خلاف.

(١) مسلم (٩٨٥).

(٢) فتح الباري (٣ / ٣٧٤).

(٣) معالم السنن (٢ / ٥١).

(٤) إكمال المعلم

(٥) شرح النووي على مسلم (٧ / ٦١).

الحديث السادس عشر

* **عن** عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «**كَيْفَ تَصُومُ؟**» قلت: أصومُ ولا أفطرُ، قال: «**صم وأفطر، صم من الشهر ثلاثة أيام**» قال: زدني يا رسول الله، فإنَّ بي قوة، قال: فلم أزل أناقصه ويناقصني حتى قال: «**صم أحبَّ الصيام إلى الله تبارك وتعالى: صومُ داودَ، كان يصومُ يوماً ويفطر يوماً**»، فلما كبرَ عبدُ الله قال: لأن أكونَ انتهيتُ إلى ما أمرني به رسولُ الله ﷺ أحبَّ إلي مما طلعت عليه الشمسُ، لكنني لا أدعُ فريضةً فرضها عليَّ رسولُ الله ﷺ. ^(١) ، وفي رواية عند البخاري: فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَاكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَيَّ بَعْضَ أَهْلِ السَّبْعِ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ، لِيَكُونَ أَخْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى، وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرَكَ شَيْئًا، فَارَقَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ ^(٢) ، وفي رواية عند مسلم: قَالَ: وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ**» قَالَ: «**فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُحْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ**» ^(٣)

من فوائد الحديث:

- ١- فضيلة صيام ثلاثة أيام من كل شهر.
- ٢- فضل صيام يوم وإفطار يوم.
- ٣- النهي عن صوم الدهر.
- ٤- الحديث دليل على أن من تكلف الاجتهاد في العبادة فقد تحمله قوة

(١) مسند البزار (٢٤٦٤)

(٢) (٥٠٥٢)

(٣) (١١٥٩)

- الشباب ما دامت باقية فإذا ذهب الشباب وجاء المشيب والكبر عجز عن حمل ذلك فإن صابره وجاهد واستمر فربما هلك بدنه وإن قطع فقد فاته أحب الأعمال إلى الله تعالى وهو المداومة على العمل.^(١)
- ٥- وفي هذا الحديث وكلام بن عمرو أنه ينبغي الدوام على ما صار عادة من الخير ولا يفرط فيه.^(٢)
- ٦- حرص الصحابة رضي الله عنهم على مداومة العمل الصالح.



(١) لطائف المعارف (ص ١٢٦)

(٢) شرح النووي على مسلم (٨/ ٤٣)

الحديث السابع والثامن والتاسع عشر

* **عَنْ** عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَجٍّ وَعُمْرَةَ ثِنْتَا عَشْرَةَ مَرَّةً، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ أَرْبَعَ خِصَالٍ مَا رَأَيْتُهُنَّ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرِكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ إِذَا أَهَلَّتْ فَدَخَلْتَ الْعُرْشَ ^(١) قَطَعْتَ التَّلْيِيَةَ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا طُفَّتْ بِالْبَيْتِ كَانَ أَكْثَرُ مَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ الرُّكْنَ الْيَمَانِيِّ، وَرَأَيْتُكَ تَحْتَذِي ^(٢) السَّبْتَ ^(٣) وَهُوَ مَحْلُوقُ الشَّعْرِ، وَرَأَيْتُكَ تُغَيِّرُ بِالصُّفْرَةِ، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا دَخَلَ الْعُرْشَ قَطَعَ التَّلْيِيَةَ، فَلَا تَزَالُ تَلْيِيَتِي حَتَّى أَمُوتَ، وَطُفْتُ مَعَهُ الْبَيْتَ فَكَانَ أَكْثَرُ مَا يَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ الرُّكْنَ الْيَمَانِيِّ، فَلَا أَزَالُ أَمْسُهُ أَبَدًا، وَهَذَا حِذَاؤُهُ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ وَلَا أَزَالُ أَحْتَذِيهِ، وَهَذَا تَغْيِيرُهُ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ فَلَا أَزَالُ أُغَيِّرُهُ أَبَدًا» ^(٤)، وَفِي الْمَتَّفِقِ عَلَيْهِ: عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ: لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيِّينَ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ^(٥)، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْهَيْلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:

(١) المراد بالعرش: بيوت مكة سميت العرش لأنها عيدان تنصب ويظل عليهما. ينظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٤/٢١)، النهاية لابن الأثير (٣/٢٠٨)

(٢) تحتذي: أي تجعله نعلك، احتذيتي تحتذي إذا انتعل. ينظر: النهاية لابن الأثير (١/٣٥٧)

(٣) السبتية: مصنوعة من جلود البقر المدبوعة بالقرظ يتخذ منها النعال، سميت بذلك؛ لأن شعرها قد سبت عنها: أي حلق وأزيل. وقيل لأنها انسبتت بالدباغ: أي لانت. ينظر: النهاية لابن الأثير (٢/٣٣٠)

(٤) مستخرج أبي عوانة (٣١٣٣).

(٥) السبتية: مصنوعة من جلود البقر المدبوعة بالقرظ يتخذ منها النعال، سميت بذلك؛ لأن شعرها قد سبت عنها: أي حلق وأزيل. وقيل لأنها انسبتت بالدباغ: أي لانت. ينظر: النهاية لابن الأثير (٢/٣٣٠)

أَمَّا الْأَرْكَانُ: فَإِنِّي لَمْ «أَر رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَّينَ»، وَأَمَّا النَّعَالُ السَّبْتِيَّةُ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا»، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا»، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ: فَإِنِّي «لَمْ أَر رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَبْعَثَ بِهِ رَاحِلَتَهُ»^(١)

* **عَنِ** ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا تَرَكَتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ، وَالْحَجَرَ، مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا، فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ»^(٢).

* **عَنْ** نَافِعٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ، وَقَالَ: مَا تَرَكَتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ»^(٣).

قوله: (رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك يصنعها) إلى آخره قال المازري: يحتمل أن مراده لا يصنعها غيرك مجتمعة وإن كان يصنع بعضها.^(٤)

قوله (ورأيتك تصبغ بالصفرة) قال الإمام المازري: قيل: المراد في هذا الحديث صبغ الشعر وقيل صبغ الثوب، قال: والأشبه أن يكون صبغ الثياب لأنه أخبر أن النبي ﷺ صبغ ولم ينقل عنه ﷺ أنه صبغ شعره.^(٥)

(١) عند البخاري (١٦٦)، ومسلم (١١٨٧).

(٢) البخاري (١٦٠٦)، ومسلم (٢٤٥).

(٣) رواه أحمد (٥٨٧٥)، مسلم (٢٤٦).

(٤) شرح النووي على مسلم (٩٤/٨).

(٥) شرح النووي على مسلم (٩٥/٨).

قوله (ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى يكون يوم التروية) وقال بن عمر في جوابه: (وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله ﷺ يهل حتى تنبعث به راحلته) قال المازري: أجابه ابن عمر بضرب من القياس حيث لم يتمكن من الاستدلال بنفس فعل رسول الله ﷺ على المسألة بعينها فاستدل بما في معناه ووجه قياسه أن النبي ﷺ إنما أحرم عند الشروع في أفعال الحج والذهاب إليه فأخبر بن عمر الإحرام إلى حال شروعه في الحج وتوجهه إليه وهو يوم التروية فإنهم حيثئذ يخرجون من مكة إلى منى ووافق بن عمر على هذا الشافعي وأصحابه وبعض أصحاب مالك وغيرهم وقال آخرون الأفضل أن يحرم من أول ذي الحجة ونقله القاضي عن أكثر الصحابة والعلماء والخلاف في الاستحباب وكل منهما جائز بالإجماع.^(١)

✍ من فوائد هذه الأحاديث:

- ١- في الحديثين الأولين دليل على أن الاختلاف في الأفعال والأقوال والمذاهب كان في الصحابة موجودا وهو عند العلماء أصح ما يكون في الاختلاف إذا كان بين الصحابة وأما ما أجمع عليه الصحابة واختلف فيه من بعدهم فليس اختلافهم بشيء.
- ٢- وفيهما دليل على أن الحججة عند الاختلاف سنة، وأنها حجة على ما خلفها، وليس من خالفها عليها حجة، ألا ترى أن ابن عمر لما قال له ابن جريج: رأيتك تصنع أشياء لم يصنعها أحد من أصحابك لم يستوحش من مفارقة أصحابه؛ إذ كان عنده في ذلك علم من رسول الله ﷺ، ولم يقل له ابن جريج: الجماعة أعلم برسول الله ﷺ منك ولعلك قد وهمت، كما يقول اليوم من لا علم له، بل انقاد للحق إذ

(١) شرح النووي على مسلم (٩٦/٨)

(٢) الاستذكار (٥٢/٤)

- سمعه، وهكذا يلزم الجميع. ^(١)
- ٣- وفيهما دليل على جواز الثوب المصبوغ بالصفرة. ^(٢)
- ٤- وفيها استحباب استلام الركنين اليماني والحجر الأسود في الطواف.
- ٥- ويؤخذ منها شدة تمسك ابن عمر رضي الله عنهما بسنة النبي ﷺ وحرصه على الاقتداء به.



(١) الاستذكار (٤/ ٥٢)

(٢) ينظر: المغني (١/ ٤٢٠)، الشرح الكبير على المقنع (٣/ ٢٧٦)

الحديث العشرون

* **عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّهُ دَعَا بِكَبْشَيْنِ يَوْمَ أَضْحَى فَدَبَحَ أَحَدَهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرَ عَنْ نَفْسِهِ وَقَالَ: «أَمَرَنِي أَنْ أَضْحِيَ عَنْهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - فَلَا أَزَالُ أَفْعَلُ مَا بَقِيْتُ»^(١)، وفي رواية: عن علي قال: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَضْحِيَ عَنْهُ، فَأَنَا أَضْحِيَ عَنْهُ أَبَدًا»^(٢)، وفي رواية: عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَضْحِيَ عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَفْعَلَهُ»، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْمُحَارِبِيِّ فِي حَدِيثِهِ: ضَحَّى عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ وَاحِدًا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْآخَرَ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: «إِنَّهُ أَمَرَنِي فَلَا أَدَعُهُ أَبَدًا»^(٣).

من فوائد الحديث:

١- قال الترمذي في جامعه: قد رخص بعض أهل العلم أن يضحي عن الميت ولم ير بعضهم أن يضحي عنه^(٤). قال في غنية الألمعي: قول بعض أهل العلم الذي رخص في الأضحية عن الأموات مطابق للأدلة، وقول من منعها ليس فيه حجة، فلا يقبل كلامه إلا بدليل أقوى منه، ولا دليل عليه، والثابت عن النبي ﷺ أنه كان يضحي عن أمته ممن شهد له بالتوحيد وشهد له بالبلاغ، وعن نفسه وأهل بيته، ولا يخفى أن أمته ﷺ ممن شهد له بالتوحيد وشهد له بالبلاغ كان كثير منهم موجودا زمن النبي ﷺ وكثير منهم توفوا في عهده ﷺ، فالأموات والأحياء كلهم من أمته ﷺ دخلوا في أضحية النبي ﷺ^(٥).

(١) الكنى والأسماء (١٨٠٧)

(٢) أحمد (٨٤٣) وصححه أحمد شاكر.

(٣) أحمد (١٢٧٨) وصححه الذهبي وأحمد شاكر، وضعفه الألباني.

(٤) سنن الترمذي (١٣٦/٣)

(٥) عون المعبود شرح سنن أبي داود (٧/ ٣٤٤)

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وتجاوز الأضحية عن الميت كما يجوز الحج عنه والصدقة عنه. ^(١) وهو المشهور عند الحنابلة. ^(٢)
- ٢- والحديث دليل على وجوب الأضحية بالوصية.
- ٣- وفيه حرص علي رضي الله عنه على تنفيذ وصية النبي ﷺ والمداومة على أمره.



(١) مجموع الفتاوى (٢٦ / ٣٠٦)

(٢) الإقناع (١ / ٢٣٦)

الحديث الحادي والعشرون

* **عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ؟ تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ» .. فَمَا تَرَكَتْهَا بَعْدُ، قِيلَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ^(١)**

قال ابن بطال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: هذا نوع من الذكر عند النوم، ويمكن أن يكون **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** كان يقول جميع ذلك عند النوم وأشار لأُمَّته بالاكتفاء ببعضها إعلاماً منه أن معناه الحُضُّ والندب لا الوجوب، وقال عياض: جاءت عن النبي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أذكار عند النوم مختلفة بحسب الأحوال والأشخاص والأوقات وفي كل فضل.^(٢)

من فوائد الحديث:

- ١- قال المهلب: وفي هذا الحديث من الفقه: أن المرأة الرفيعة القدر يجمل بها الامتهان في المشاق من خدمة زوجها مثل الطحن وشبهه؛ لأنه لا أرفع منزلة من بنت رسول الله **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، ولكنهم كانوا يؤثرون الآخرة ولا يترفعون عن خدمتهم احتساباً لله وتواضعاً في عبادته.^(٣)
- ٢- وفيه: إيثار التقليل من الدنيا والزهد فيها رغبة في ثواب الآخرة، ألا ترى إلى قوله عليه السلام: (ألا أدلكما على خير مما سألتما)، فدلهما على التسبيح والتحميد والتكبير.^(٤)
- ٣- وفيه ما كانوا عليه أول الإسلام من شطف العيش، وقلة ذات اليد.
- ٤- وفيه خدمة المرأة زوجها وأمر بيتها.^(٥)

(١) البخاري (٥٣٦٢) مسلم (٨٠)

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٢٣/١١)

(٣) شرح البخاري لابن بطال (٧/٥٤١)

(٤) شرح البخاري لابن بطال (٧/٥٤١)

(٥) ينظر: إكمال المعلم (٨/٢٢٣)

- ٥- وفيه جواز الاستخدام للرجل الصالح والمرأة الصالحة، ألا ترى أن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا طلبت من أبيها - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خادمًا ولم ينكر ذلك عليها؟.
- ٦- وفيه أيضًا: أن الإنسان إذا كان له تسبيح أو ورد من الذكر فالأولى أن لا يتركه في موطن من موطن الشدة، ألا ترى إلى علي رضي الله عنه كيف قال: (ولا ليلة صفين؟!)، بل ربما كان هذا التسبيح أوفى عتادًا لمثل تلك الحال؛ فذكره له ذلك الموطن أولى وأحرى. ^(١)
- ٧- قال ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وفيه أن من واطب على هذا الذكر عند النوم لم يصبه إعياء؛ لأن فاطمة شكت التعب من العمل فأحالتها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على ذلك - كذا أفاده ابن تيمية - وفيه نظر ولا يتعين رفع التعب بل يحتمل أن يكون من واطب عليه لا يتضرر بكثرة العمل ولا يشق عليه ولو حصل له التعب والله أعلم. ^(٢)



(١) الإفصاح عن معاني الصحاح (١/ ٢٥٦)

(١) فتح الباري (١١/ ١٢٥)، وقال ابن القيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في فوائد الذكر من كتابه الوابل الصيب (ص ٤٢): (السابعة عشرة: أنه قوت القلب والروح، فإذا فقد العبد صار بمنزلة الجسم إذا حيل بينه وبين قوته. وحضرت شيخ الإسلام ابن تيمية مرة صلى الفجر ثم جلس يذكر الله تعالى إلى قريب من انتصاف النهار، ثم التفت إلي وقال: هذه غدوتي، ولو لم أتغد الغداء سقطت قوتي، أو كلامًا قريبًا من هذا.)

الحديث الثاني والعشرون

* **عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ بَيْتٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ، إِلَّا وَوَصِيَّتِي عِنْدِي.** ^(١)

قال الشافعي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده. ^(٢)

✍ وفي الحديث من الفوائد:

- ١- هذا الحديث أمر بالتأهب للموت والاحتراز قبل الفوت. ^(٣)
- ٢- في هذا الحديث الحض على الوصية والتأكيد في ذلك. ^(٤)
- ٣- وفيه دليل على أن الوصية غير واجبة وهو قول عامة الفقهاء، وقد ذهب بعض التابعين إلى إيجابها وهو قول داود.
- ٤- وفيه أن الوصية إنما تستحب لمن له مال يريد أن يوصي فيه دون من ليس له فضل مال، وهذا في الوصية التي هو متبرع بها من نحو صدقة وبر وصلة دون الديون والمظالم التي يلزمه الخروج عنها، فإن من عليه ديناً أو قبله تبعة لأحد من الناس فالواجب عليه أن يوصي فيه وأن يتقدم إلى أوليائه فيه، لأن أداء الأمانة فرض واجب عليه. ^(٥)
- ٥- استدلل به من اعتمد على الخط والكتابة في جميع الأمور؛ لأنه -

(١) مسلم (١٦٢٧)

(٢) شرح النووي على مسلم (٧٥/١١)

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٦٨/٢)

(٤) الاستذكار (٢٦٠/٧)

(٥) معالم السنن (٨٢/٤)

عليه الصلاة والسلام - اعتمد الكتابة من غير زيادة عليها فدل على الاكتفاء بها. واستدل به من اعتمد الخط في الوصية خاصة. ^(١)

٦- والحديث دليل على حرص الصحابة رضي الله عنهم على التمسك بسنة النبي ﷺ والمداومة على الطاعات.



(١) طرح الثريب (٦/ ١٩١)

الحديث الثالث والعشرون

* **عَنْ** طَلْحَةَ بِنْتِ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فَلَقَا مِنْ حُبْزٍ، فَقَالَ: «مَا مِنْ أَدَمٍ؟» فَقَالُوا: لَا إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «فَإِنَّ الْخَلَّ نِعْمَ الْأَدَمُ»، قَالَ جَابِرٌ: «فَمَا زِلْتُ أَحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ»، وَقَالَ طَلْحَةُ: مَا زِلْتُ أَحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ جَابِرٍ.

من فوائد الحديث:

- ١- فيه جواز أخذ الإنسان بيد صاحبه في تماشيها. (٢)
- ٢- تواضع بيت النبي ﷺ، وما كان عليه من زهد في الدنيا.
- ٣- وفيه استحباب الحديث على الأكل تأنيسا للأكليين. (٣)
- ٤- يحتمل الحديث أنه مدح للخل في الجملة، وقد ذكر الأطباء أنه بارد يابس وأنه يضاد البلغم وأنه جيد للمعدة الحارة الرطبة. (٤)
- ٥- محبة الصحابة رضي الله عنهم لما أحب النبي ﷺ أو أثنى عليه.

(١) مسلم (٢٠٥٢)

(٢) شرح النووي على مسلم (٨/١٤)

(٣) شرح النووي على مسلم (٧/١٤)

(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/٣٨٠)، وينظر: شرح النووي على مسلم (٧/١٤)

الحديث الرابع والعشرون

* **عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ»^(١)**

في الحديث من الفوائد:

- ١- يستفاد منه محبة من يكون ماهرا في القرآن وأن البداءة بالرجل في الذكر على غيره في أمر اشترك فيه مع غيره يدل على تقدمه فيه.^(٢)
- ٢- بيان ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من الحب في الله والأخوة، وحفظ المكانة لبعضهم، والفرح ببناء النبي ﷺ على بعضهم البعض ونشره.
- ٣- وفيه تمسك عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بسنة النبي ﷺ، وهذا ظاهر في تقديمه ومحبته لابن مسعود لأن النبي ﷺ بدأ به.
- ٤- وفيه بيان شدة ضبط الصحابة رضي الله عنهم وحفظهم، ودقة نقلهم لسنة النبي ﷺ.
- ٥- ويستفاد من هذا الحديث فضل هؤلاء الصحابة الأربعة رضي الله عنهم.
- ٦- ويستفاد منه أن هؤلاء الأربعة قد حفظوا القرآن في حياة النبي ﷺ.
- ٧- وفيه الحرص على قراءة القرآن وتعلم العلم من الأعمم والأتقن له.
- ٨- قال العلماء في سبب تسمية النبي ﷺ لهؤلاء الأربعة: سببه أن هؤلاء

(١) البخاري (٣٨٠٨)، مسلم (٢٤٦٤)

(٢) فتح الباري (٤٨/٩)

أكثر ضبطاً لألفاظه وأتقن لأدائه وإن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم أو لأن هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذه منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مشافهة وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض أو لأن هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم أو أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من تقدم هؤلاء الأربعة وتمكنهم وأنهم أقعد من غيرهم في ذلك فليؤخذ عنهم^(١).



(١) شرح النووي على مسلم (١٩/١٦)، إكمال المعلم (٤/٤٩١)، وينظر شرح البخاري لابن بطال (١٠/٢٤٢).

الحديث الخامس والعشرون

* **عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ» قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا» قَالَ: وَكَانَتْ سَيِّئَةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»^(١)**

من فوائد الحديث:

- ١- في هذا الحديث ما يدل على فضل بني تميم.^(٢)
- ٢- وفيه الإخبار عما سيأتي من الأحوال الكائنة في آخر الزمان.^(٣)
- ٣- وفيه تعظيم أبي هريرة رضي الله عنه لقول النبي ﷺ وسنته.
- ٤- وفيه بيان شدة ضبط أبي هريرة رضي الله عنه وحفظه، ودقة نقله لسنة النبي ﷺ، وهذا ما كان عليه الصحابة الذين نقلوا سنة ﷺ ورضي عن صحابته.

(١) البخاري (٢٥٤٣)، مسلم (٢٥٢٥)

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح (٥/٧)

(٣) فتح الباري (١٧٣/٥)

الحديث السادس والعشرون

* **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ لَطْعَامَ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُبْزًا وَمَرَقًا، فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ^(١)، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ «يَتَّبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ»، قَالَ: «فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ»^(٢). ، وفي رواية قال أنس: (فجعلت أتبعه فأضعه بين يديه)^(٤)**

من فوائد الحديث:

- ١- فيه إجابة الدعوة وإباحة كسب الخياط وإباحة المرق.^(٥)
- ٢- وفيه بيان ما كان في النبي ﷺ من التواضع واللفظ بأصحابه وتعاهدهم بالمجيء إلى منازلهم.
- ٣- وفيه الإجابة إلى الطعام ولو كان قليلاً.
- ٤- وفيه مناولة الضيفان بعضهم بعضاً مما وضع بين أيديهم، وإنما يمتنع من يأخذ من قدام الآخر شيئاً لنفسه أو لغيره^(٦)، وقد أشار الإسماعيلي إلى أن قصة الخياط لا حجة فيها لجواز المناولة لأنه طعام اتخذ للنبي ﷺ وقصد به والذي جمع له الدباء بين يديه خادمه يعني فلا حجة في ذلك لجواز مناولة الضيفان بعضهم بعضاً مطلقاً.^(٧)

(١) الدُّبَّاءُ: القَرَعُ، اليَقطين. (شرح النووي على مسلم ٩/٥٢٥، النهاية في غريب الحديث ٢/٩٦)

(٢) القَدِيدُ: اللَّحْمُ المَمْلُوحُ المُجَفَّفُ فِي الشَّمْسِ (النهاية في غريب الحديث ٤/٢٢)

(٣) البخاري (٢٠٩٢)، مسلم (٢٠٤١)

(٤) البخاري (٥٤٢٠)

(٥) شرح النووي على مسلم (١٣/٢٢٤)

(٦) فتح الباري (٩/٥٢٦)

(٧) فتح الباري (٩/٥٦٤)

٥- قال النووي **رَضِيَ اللَّهُ**: فيه فضيلة أكل الدباء وأنه يستحب أن يحب الدباء وكذلك كل شيء كان رسول الله **ﷺ** يحبه وأنه يحرص على تحصيل ذلك.^(١)

٦- وفيه: أنه يستحب لأهل المائدة إيثار بعضهم بعضاً إذا لم يكرهه صاحب الطعام، وأما تتبع الدباء من حوالي الصحيفة فيحتمل وجهين أحدهما: من حوالي جانبه وناحيته من الصحيفة لا من حوالي جميع جوانبها فقد أمر بالأكل مما يلي الإنسان، والثاني: أن يكون من جميع جوانبها وإنما نهى ذلك لئلا يتقذره جليسه ورسول الله **ﷺ** لا يتقذره أحد بل يتبركون بأثاره **ﷺ** فقد كانوا يتبركون ببصاقه **ﷺ** ونخامته ويدلكون بذلك وجوههم.^(٢)

٧- قال المهلب: فيه جواز أكل الشريف طعام الخياط والصانع، وإجابته إلى دعوته.^(٣)

٨- وفيه: مؤاكلة الخدم.^(٤)

٩- وفيه: أن المؤاكلة لأهله وخدمه مباح له أن يتبع شهوته حيث رآها إذا علم أن ذلك لا يكره منه، وإذا لم يعلم ذلك فلا يأكل إلا مما يليه، وقد سئل مالك عن هذه المسألة، فأجاب بهذا الجواب.^(٥)

١٠- وفيه دليل على أن الطعام إذا كان مختلفاً يجوز أن يمد يده إلى ما لا يليه، إذا لم يعرف من صاحبه كراهة.^(٦)

١١- في بعض روايات الحديث: (فَأَقْبَلَ الْغُلَامُ عَلَى عَمَلِهِ)، وفيها حجة أن للمضيف أن يقدم الطعام إلى ضيفه ولا يأكل منه، ولا يكون ذلك

(١) شرح النووي على مسلم (٢٢٤/١٣)

(٢) شرح النووي على مسلم (٢٢٤/١٣)

(٣) شرح البخاري لابن بطال (٢٢٥/٦)

(٤) شرح البخاري لابن بطال (٢٢٥/٦)

(٥) شرح البخاري لابن بطال (٢٢٥/٦)

(٦) شرح المشكاة للطبي (٢٨٤٤/٩)

من سوء الأدب بضيفه ولا إخلالا بإكرامه، لأن ذلك صنع بحضرة النبي عليه السلام فلم ينه عنه، ولو كان من دنيء الأخلاق لنهى عنه لأنه بعث معلماً، ولا أعلم في الأكل مع الضيف وجهاً غير أنه أبسط لنفسه وأذهب لاحتشامه، فمن قدر على ذلك فهو أبلغ في بر الضيف، ومن ترك ذلك فواسع إن شاء الله. ^(١) وقال ابن حجر: وفيه جواز ترك المضيف الأكل مع الضيف؛ لأن في رواية ثمامة عن أنس في حديث الباب: أنّ الخياط قدّم لهم الطعام ثم أقبل على عمله، فيؤخذ جواز ذلك من تقرير النبي ﷺ، ويحتمل أن يكون الطعام كان قليلاً فأثرهم به، ويحتمل أن يكون كان مكثفياً من الطعام، أو كان صائماً، أو كان شغله قد تحتم عليه تكميله. ^(٢)

١٢ - وفي الحديث فضيلة ظاهرة لأنس لاقتفائه أثر النبي ﷺ حتى في الأشياء الجبلية وكان يأخذ نفسه باتباعه فيها رضي الله عنه. ^(٣)

١٣ - ويستفاد منه: ما كان عليه أهل العلم من العمل بالعلم، والحرص على نقله.



(١) شرح البخاري لابن بطال (٤٩٦ / ٩)

(٢) فتح الباري (٥٢٥ / ٩)

(٣) فتح الباري (٥٢٦ / ٩)

الحديث السابع والعشرون

* **عَنْ الزُّهْرِيِّ**، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بَنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بِنَ وَقَّاصٍ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بَنَ عَبْدِ اللَّهِ بَنَ عُتْبَةَ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، كُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلَّهَا فِي بَرَاءَتِي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: وَاللَّهِ لَا أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى﴾ الْآيَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعُ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزَعُهَا عَنْهُ أَبَدًا.

من فوائد الحديث:

- ١- الحديث دليل على فضل عائشة رضي الله عنها، وفضل أبيها الصديق رضي الله عنه.
- ٢- دل الحديث على سرعة استجابة أبي بكر الصديق لأمر الله ﷻ ورجوعه، واغتنامه للفضائل، وحرصه على مداومة العمل، وطلب رضا الله ﷻ ومغفرته.
- ٣- في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى﴾ قال عبد الله بن المبارك: هذه أرجى آية في كتاب الله. ^(٢)
- ٤- دل الحديث والآية على فضل العفو والصفح عن المسيء ^(٣).
- ٥- في قوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى﴾ استحباب

(١) البخاري (٦٦٧٩)، مسلم (٢٧٧٠)

(٢) تفسير القرطبي ٢٠٧/١٢.

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٧/١١٨)

- (١) صلة الأرحام وإن كانوا مسيئين.
- ٦- استحباب الصدقة والإنفاق في سبيل الخيرات. (٢)
- ٧- أنه يستحب لمن حلف على يمين ورأى خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه. (٣)



(١) شرح النووي على مسلم (١١٨/١٧)

(٢) شرح النووي على مسلم (١١٨/١٧)

(٣) شرح النووي على مسلم (١١٨/١٧)

الحديث الثامن والعشرون والتاسع والعشرون

* **عن** أنس بن مالك، قال: «إِنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنْدِي سِرًّا، لَا أُخْبِرُ بِهِ أَحَدًا أَبَدًا حَتَّى أَلْقَاهُ»^(١)

* **عن** عبد الله بن جعفر قال: أردفني رسول الله - ﷺ - ذات يوم خلفه، فأسر إليّ حديثاً لا أخبر به أحداً أبداً. ^(٢) ، وعند مسلم: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: «أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ»^(٣).

من فوائد الأحاديث:

- ١- فضيلة حفظ السر.
- ٢- الإرشاد إلى كتم ما يضر نشره.
- ٣- حرص الصحابة رضي الله عنهم على أمر النبي ﷺ والتزامه به.
- ٤- جواز الإدراف على الدابة إن كانت تحتل.
- ٥- فيه فضيلة لهؤلاء الصحابة؛ إذ أسر لهم النبي ﷺ حديثاً وخصهم به.



(١) أحمد (١٣٩٧٩)، وصححه أحمد شاكر.

(٢) أحمد (١٧٤٥)، وصححه أحمد شاكر.

(٣) (٢٤٢٩)

الحديث الثلاثون

* **عَنْ** خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ، بَايَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى، حِينَ أَقْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَسَكَنَ عِنْدَنَا عَثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَاشْتَكَى، فَمَرَّضْنَاهُ حَتَّى إِذَا تُوُفِّيَ وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟»، فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا عَثْمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهِ الْيَقِينُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ»، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا، وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، قَالَتْ: فَمِنَّمْتُ، فَأَرَيْتُ لِعَثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ»^(١).

من فوائد الحديث:

- ١- دليل على أنه لا يجزم لأحد بالجنة إلا ما نص عليه الشارع: كالعشرة المبشرة وأمثالهم.^(٢)
- ٢- وفيه: مواساة الفقراء الذين ليس لهم مال ولا منزل ببذل المال وإباحة المنزل.^(٣)
- ٣- وفيه: إباحة الدخول على الميت بعد التكفين.^(٤)

(١) البخاري (٢٦٨٧)

(٢) عمدة القاري (١٦/٨)

(٣) عمدة القاري (١٧/٨)

(٤) عمدة القاري (١٧/٨)

- ٤- وفيه: جواز القرعة. ^(١)
- ٥- وفيه: الدعاء للميت. ^(٢)
- ٦- أنه لا يعلم الغيب أحد إلا الله ﷻ.
- ٧- فضيلة لعثمان بن مظعون رضي الله عنه.



(١) عمدة القاري (١٧/٨)

(٢) عمدة القاري (١٧/٨)

الحديث الحادي والثلاثون

* **قَالَ** أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي، «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ»، فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ»، قَالَ: فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي، فَقَالَ: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ، أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ»، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا. ^(١)

من فوائد الحديث:

- ١- فيه: حض على الرفق بالمماليك، ووعظ بليغ في الاقتداء بحلم الله عن عباده والتأدب بأدبه من كظم الغيظ والعفو الذي أمر به. ^(٢)
- ٢- فيه: تحريم ضرب المملوك من غير موجب شرعي. ^(٣)
- ٣- حرص ابن مسعود رضي الله عنه على أمر النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وشدة تمسكه بنصيحته ووعظه.



(١) مسلم (١٦٥٩)

(٢) إكمال المعلم (٥/٤٣٠)

(٣) تطريز رياض الصالحين (ص ٨٩٧)، وينظر: المغني (٨/٢٥٧)

الحديث الثاني والثلاثون

* **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ**، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَتَزَعَهُ فَطَرَحَهُ، وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ»، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَخْذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (١)

من فوائد الحديث:

- ١- فيه تحريم اتخاذ خاتم الذهب للرجال.
- ٢- فيه المبالغة في امتثال أمر رسول الله ﷺ واجتناب نهيه وعدم الترخص فيه بالتأويلات الضعيفة. (٢)
- ٣- فيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليها. (٣)
- ٤- وفيه أن أصحابه فهموا من طرحه صحة الملك والانتفاع، وإنما طرحه عنه تحيناً للبس، ويحتمل أن الرجل تركه لغيره ممن يستحقه من المساكين؛ لأن تركه لذلك من إضاعة المال. (٤)



(١) مسلم (٢٠٩٠)

(٢) شرح النووي على مسلم (٦٥/١٤)

(٣) شرح المشكاة للطيب (٢٩١٣/٩)

(٤) إكمال المعلم (٦٠٥/٦)

الحديث الثالث والثلاثون

* **عَنْ** سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»، قَالَ عُمَرُ: «فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا ذَاكِرًا، وَلَا آثِرًا»^(١) ^(٢).

من فوائد الحديث:

- ١- الزجر عن الحلف بغير الله من الآباء وغيرهم.^(٣)
- ٢- شدة امتثال عمر رضي الله عنه لنهي النبي ﷺ ومداومته على أمره وترك ما نهى عنه.



(١) ذكرا ولا آثرا: أي لا قائلًا ولا ناقلا عن غيري. معالم السنن (٤/٤٥)، فتح الباري لابن حجر (١/٧٥، ١١٩)

(٢) البخاري (٦٦٤٧)، مسلم (١٦٤٦)، أحمد (١١٢)

(٣) ينظر فتح الباري (١١/٥٣٣)

الحديث الرابع والثلاثون

* **عَنْ سُلَيْمِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَوْتُ بِرَاحِلَتِي فَقُلْتُ: لَا تَيْنَنَّ هَذَا الرَّجُلَ فَلَا سَمْعَنَ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَاعِدًا مُحْتَبِيًّا^(١) فِي بُرْدَةٍ فَسَمِعْتُهُ يَرُدُّ عَلَيَّ السَّائِلَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَصَبَّ مِنْ فَضْلِ دَلْوِكَ فِي إِنْاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمْرٌ شَتَمَكَ أَوْ قَالَ لَكَ مَا لَيْسَ فِيكَ فَلَا تَشْتُمُهُ وَلَا تَقُلْ لَهُ مَا لَيْسَ فِيهِ؛ فَيَكُونَ لَكَ أَجْرُهُ وَعَلَيْهِ وَبِأَلِهِ، وَلَا تَسِبَّنَّ أَحَدًا»** فَمَا سَبَبْتَ شَيْئًا بَعِيرًا وَلَا شَاةً وَلَا إِنْسَانًا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّبِّ.^(٢)

من فوائد الحديث:

- ١- دل الحديث على المبادرة للأعمال الصالحة وأن لا يحقر المسلم من المعروف شيئاً.
- ٢- فيه دليل على تحريم الإسبال.
- ٣- النهي عن السب.
- ٤- جواز جلسة الاحتباء.
- ٥- تواضع النبي ﷺ في جلسته وتعامله.
- ٦- الحث على حسن الخلق، والصفح والإعراض عن الجاهلين.
- ٧- حرص الصحابة رضي الله عنهم على التمسك بهدي النبي ﷺ والمداومة على أمره وترك ما نهى عنه.

(١) الاحتباء: هو أن يقعد الإنسان على أليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب أو نحوه أو بيده وهذه القعدة يقال لها الجبوة بضم الحاء وكسرهما وكان هذا الاحتباء عادة للعرب في مجالسهم. (شرح النووي على مسلم ١٤/٧٦)

(٢) الدعاء للطبراني (٢٠٦١)، وأبي داود (٤٠٨٤) وصححه الألباني.

الحديث الخامس والثلاثون

* **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:**
سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ بَبُوكَ «فَوَاللَّهِ
مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ أَحْسَنَ مِنِّي أَبْلَانِي، مَا
تَعَمَّدْتُ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَأَنْزَلَ
اللَّهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾
[سورة التوبة: ١١٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة التوبة: ١١٩]»^(١)

من فوائد الحديث:

- ١- فضل الصدق.
- ٢- فضل كعب بن مالك رضي الله عنه، وتوبة الله ﷻ عليه.
- ٣- حرصه رضي الله عنه على تحري الصدق في الحديث والتزامه بأمر الله ورسوله ﷺ.



الحديث السادس والثلاثون

* **عَنْ** ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ يَقُولُ: «أَقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَالْكِلابَ، وَأَقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ^(١) وَالْأَبْتَرَ^(٢)، فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ^(٣)، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَالِي» قَالَ الزُّهْرِيُّ: «وَنَرَى ذَلِكَ مِنْ سُمَيْهِمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: «فَلَبِثْتُ لَا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا»، فَبَيْنَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً يَوْمًا، مِنْ دَوَاتِ الْبُيُوتِ، مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَوْ أَبُو لُبَابَةَ، وَأَنَا أَطَارِدُهَا، فَقَالَ: مَهَلًا، يَا عَبْدَ اللَّهِ فَقُلْتُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ»، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنِ دَوَاتِ الْبُيُوتِ»^(٤)

من فوائد الحديث

- ١- استحباب قتل الحيات.
- ٢- استثناء الحيات في البيوت فتندر قبل قتلها، عدا ذا الطفيتين والأبتر^(٥) فإنها تقتل على كل حال.
- ٣- فيه التمسك بالعموم حتى يظهر له مخصص، فقد تمسك ابن عمر بعموم النهي عن قتل الحيات وطرده في كل حية حتى نقل له تخصيص ذلك بغير ذوات البيوت^(٦).
- ٤- تمسك ابن عمر رضي الله عنهما بسنة النبي ﷺ والمداومة على أمره.

(١) الطُّفَيْتَةُ: خَوْصَةُ الْمُقْلِ فِي الْأَصْلِ، وَجَمْعُهَا طُفَى. شَبَّهَ الْخَطَّابِيُّ الَّذِينَ عَلَى ظَهْرِ الْحَيَّةِ بِخَوْصَتَيْنِ مِنْ خَوْصِ الْمُقْلِ. (النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ١٣٠)

(٢) الأبتَر: قصير الذنب (الفاائق في غريب الحديث ٢/ ٣٦٣)

(٣) يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ: أَي يَخْطِفَانِ وَيَطْمَسَانِ. (النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ٢٧٠)

(٤) مسلم (٢٢٣٣)

(٥) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ٢٣٠)

(٦) ينظر: طرح التثريب (٨/ ١٣٠)

وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، ونسأل الله التوفيق والإعانة وأن يرزقنا التمسك بسنة نبيه ﷺ، وأن يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته، وأن يوفقنا للمداومة على العمل الصالح، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



فهرس المراجع

- ١- الآداب الشرعية والمنح المرعية، لشمس الدين محمد بن مفلح الحنبلي، الناشر: عالم الكتب.
- ٢- الاستذكار، لابن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٣- الإفصاح عن معاني الصحاح، لابن هبيرة، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧هـ.
- ٤- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، للحجاوي، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت - لبنان.
- ٥- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٦- تطريز رياض الصالحين، لفيصل بن عبد العزيز المبارك، تحقيق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٧- تفسير البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، لمحبي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٨- تفسير السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

- ٩- تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن للإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ.
- ١٠- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، لابن قيم الجوزية، الناشر: دار المعرفة - المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١١- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
- ١٢- الدعاء للطبراني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ.
- ١٣- سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- ١٤- سنن أبو داود، لأبي داود سلمان بن الأشعث، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، الطبعة والتاريخ: بدون.
- ١٥- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَورة الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ.
- ١٦- السنن الكبرى، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق، عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦ هـ.
- ١٧- شرح سنن أبي داود، لبدر الدين العيني، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

- ١٨- شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد، الناشر: مؤسسة الريان، الطبعة: السادسة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ١٩- شرح البخاري لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ.
- ٢٠- الشرح الكبير على المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
- ٢١- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندواوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٢٢- شرح النووي على مسلم، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ.
- ٢٣- صحيح ابن حبان، محمد بن حبان البستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٢٤- صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
- ٢٥- صحيح البخاري، «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

- ٢٦- صحيح مسلم «المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ» لمسلم بن حجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث بيروت.
- ٢٧- طرح الثريب، في شرح التقريب، لزين الدين العراقي، وأكملة ابنه: أحمد، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- ٢٨- عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
- ٢٩- عون المعبود، للعظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.
- ٣٠- غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ.
- ٣١- الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية.
- ٣٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ هـ.
- ٣٣- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ.
- ٣٤- كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض.
- ٣٥- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، لابن رجب

الحنبلي، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

٣٦- مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق: أبو مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٣٧- مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع وتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ.

٣٨- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٣٩- مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبدالله، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٤٠- مستخرج أبي عوانة، المسند الصحيح المُخَرَّجَ عَلَى صَحِيح مُسْلِم، لأبي عوانة يَعْقُوبَ بن إِسْحَاقَ الإسْفَرَايِينِي، تحقيق: عدد من الباحثين، تنسيق وإخراج: فريق من الباحثين بكلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية، الناشر: الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

٤١- مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

٤٢- مسند البزار، للبزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة العلوم

- والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى.
- ٤٣- معالم السنن، للخطابي، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
- ٤٤- المعجم الأوسط، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
- ٤٥- المغني، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، ١٣٨٨ هـ.
- ٤٦- مفتاح دار السعادة، ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابن قيم الجوزية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٤٧- موطأ مالك للإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٦ هـ.
- ٤٨- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- ٤٩- الوابل الصيب من الكلم الطيب، لابن قيم الجوزية، تحقيق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث - القاهرة، رقم الطبعة: الثالثة، ١٩٩٩ م.



فهرس الموضوعات

الصفحة	المحتويات
٥	المقدمة
٨	فضائل وثمرات المداومة على العمل الصالح
١٥	أسباب المداومة على الطاعات
٢١	الأحاديث
٢٢	الحديث الأول
٢٣	الحديث الثاني
٢٥	الحديث الثالث
٢٧	الحديث الرابع
٢٨	الحديث الخامس
٣٠	الحديث السادس
٣١	الحديث السابع
٣٢	الحديث الثامن

٣٣

الحديث التاسع

٣٣

الحديث العاشر

٣٤

الحديث الحادي عشر

٣٤

الحديث الثاني عشر

٣٤

الحديث الثالث عشر

٣٦

الحديث الرابع عشر

٣٧

الحديث الخامس عشر

٣٨

الحديث السادس عشر

٤٠

الحديث السابع عشر

٤٠

الحديث الثامن عشر

٤٠

الحديث التاسع عشر

٤٤

الحديث العشرون

٤٦

الحديث الحادي والعشرون

٤٨

الحديث الثاني والعشرون

٥٠ الحديث الثالث والعشرون

٥١ الحديث الرابع والعشرون

٥٣ الحديث الخامس والعشرون

٥٤ الحديث السادس والعشرون

٥٧ الحديث السابع والعشرون

٥٩ الحديث الثامن والعشرون

٥٩ الحديث التاسع والعشرون

٦٠ الحديث الثلاثون

٦٢ الحديث الحادي والثلاثون


٦٣ الحديث الثاني والثلاثون


٦٤ الحديث الثالث والثلاثون


٦٥ الحديث الرابع والثلاثون

٦٦ الحديث الخامس والثلاثون

٦٧ الحديث السادس والثلاثون







لماذا يصرح الصحابي بعدم ترك
لما تعلمه وأخذه من النبي ﷺ؟

وقد أجاب عن هذا السؤال النووي رَحِمَهُ اللهُ ،
فقال: فيه أنه يحسن من العالم وممن يقتدي به
أن يقول مثل ذلك، ولا يريد به تزكية نفسه، بل
يريد حث السامعين على التخلق بخلقه في ذلك،
وتحريضهم على المحافظة عليه، وتنشيطهم
لفعله.

د. إبراهيم بن فريد العنزي
القاضي بدوان المطالم



دار إيلاف الدولية
للنشر والتوزيع



96 999 182 (+965)

988 565 05 (+965)

dar_elaf

elafbooks

@dar_elaf

elafbooks@gmail.com